

Distr.  
GENERAL

A/51/112  
S/1996/273  
11 April 1996



ORIGINAL: ARABIC

مجلس الأمن  
السنة الحادية والخمسون

الجمعية العامة  
الدورة الحادية والخمسون  
البند ٣٣ من القائمة الأولية\*  
الحالة في الشرق الأوسط

رسالة مؤرخة ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦ موجهة الى الأمين العام من  
المندوب الدائم للإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

بصفتي رئيسا للمجموعة العربية لشهر نيسان/أبريل ١٩٩٦، أتشرف بأن أبعث الى سيادتكم رفق  
هذا بالقرار الذي صدر عن الدورة ١٠٥ لمجلس وزراء خارجية الدول العربية تحت رقم ٥٥٤٤ بتاريخ  
٢١ آذار/مارس ١٩٩٦ والمعنون "الرهائن والمعتقلون اللبنانيون في المعتقلات والسجون الإسرائيلية".

برجاء التكرم بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو إصداره كوثيقة لمجلس الأمن والجمعية العامة في  
إطار البند ٣٣ من القائمة الأولية.

(توقيع) محمد جاسم سمحان  
السفير

المندوب الدائم للإمارات العربية المتحدة  
رئيس المجموعة العربية

مرفق

قرار اتخذه مجلس وزراء خارجية الدول العربية بشأن الرهائن  
والمعتقلين اللبنانيين في المعتقلات والسجون الإسرائيلية

إن مجلس الجامعة،

بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،

- وعلى توصية لجنة الشؤون السياسية،

وإذ يدين بشدة الاعتداءات والممارسات التعسفية الإسرائيلية في الأراضي اللبنانية المحتلة من جنوب لبنان والبقاع الغربي ولا سيما أعمال الخطف والاعتقال للمواطنين الأبرياء، وزجهم دون محاكمة في سجون إسرائيل والمعتقلات التي تشرف عليها القوات التابعة لها،

وإذ يذكر ببالغ الأسف عدم قيام إسرائيل بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) والقرارات اللاحقة ذات الصلة،

وإذ يستذكر مبادئ القانون الدولي المتعلقة بحماية حقوق الإنسان ولا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب لعام ١٩٤٩ واتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧،

وإذ يلاحظ الأوضاع الصحية والإنسانية الصعبة التي يعاني منها المعتقلون، والتي أدت الى وفاة عدد منهم،

وإذ يستذكر قرارات لجنة حقوق الإنسان في جنيف بهذا الشأن،

وإذ يستذكر قرارات المجلس حول الرهائن والمعتقلين اللبنانيين في المعتقلات والسجون الإسرائيلية وآخرها القرار رقم ٥٤٩٥ د. ع. (١٠٤) بتاريخ ١٩٩٥/٩/٢١،

يقرر

١ - إدانة الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة لحقوق الإنسان في جنوب لبنان والبقاع الغربي، والمتمثلة في الخطف والاعتقال التعسفي للسكان المدنيين، وتدمير مساكنهم ومصادرة ممتلكاتهم وطردهم من أراضيهم، وقصف القرى والمناطق المدنية الآمنة.

٢ - مطالبة المجتمع الدولي، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة، باتخاذ الإجراءات الضرورية لردع إسرائيل عن قيامها بهذه الانتهاكات وتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨)، القاضي بانسحاب إسرائيل الفوري الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي اللبنانية، واحترام سيادة لبنان واستقلاله وسلامة أراضيه.

٣ - مطالبة المجتمع الدولي باتخاذ كافة الإجراءات مع إسرائيل بهدف إطلاق سراح جميع الأسرى والمخطوفين اللبنانيين المعتقلين في سجون إسرائيل والمعتقلات التي تشرف عليها القوات التابعة لها، خلافاً لأحكام القانون الدولي واتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ واتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧.

٤ -حث الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على السعي لدى المنظمات الدولية لاتخاذ كافة التدابير مع حكومة إسرائيل، السلطة المحتلة، بهدف تمكين الصليب الأحمر الدولي والمنظمات الإنسانية الأخرى من زيارة المعتقلين في معتقل الخيام ومرجعيون، بصورة دورية، والتحقيق في أوضاعهم، وتوفير الرعاية الصحية والإنسانية لهم، والسماح لذويهم بزيارتهم بشكل منتظم.

٥ - المطالبة بإجراء التحقيقات التي ترضها الاتفاقات الدولية حول المعتقلين اللبنانيين الذين توفوا في المعتقلات والسجون الإسرائيلية، ودفع التعويضات المترتبة وفقاً للقوانين الدولية المرعية الإجراء.

-----